دفع الزكاة لانشطة المساجد/فتاوى على الهواء مباشرة/الثـلاثاء/)9/2/1202م(

صلاح الصاوي

اه سؤال اخر يقول السائل الكريم لدينا في بلدنا جمعية لعائلتنا فيها مسجد بنيناه للصلاة وقاعة اجتماعات وحفل التخرج من اعمال الجمعية مساعدة الطلاب اللى اهلهم من ذوى الدخل المحدود - <u>00:00:00</u>

وبعض الاقارب ذوي الحاجة لا اعلم اي قدر ولكنهم يقومون بذلك لعيلة ما شاء الله كبرت وكثر العدد وناويين يشتروا قطعة ارض ليتوسعوا السؤال هل يمكن ما ابذله من مال لهذه الجمعية يحتسب من ما لي الزكاة - <u>00:00:19</u>

الجواب عن هذا ان للزكاة يا رعاك الله مصارف محددة اه تضمنها قول الله جل جلاله انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله. والله عليم حكيم - <u>00:00:40</u>

ومن اكد هذه المصارف مصرف الفقراء والمساكين حتى يعني اختزلت بعض النصوص مصارف الزكاة في هذا المصرف كما قال صلى الله عليه وسلم فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد فى فقرائهم - <u>00:01:06</u>

وما ذكرته يا رعاك الله من اعمال الجمعية المذكورة منه ما يصلح ان يكون من مصارف الزكاة كمساعدة الطلاب من الاسر ذوي الدخل المحدود او مساعدة ذوى القربى من المحاويج - <u>00:01:30</u>

لكن منه ما لا ما لا يصلح وانما يصلح ان يكون من الهبات والصدقات العامة فالرأي عندي ان تقترح على ادارة هذه الجمعية المباركة تخصيص صندوق لمصارف الزكاة ويوضع فيه ما يبذل من المزكين خاصة ليخصص فيما يخصها من مصارف - <u>00:01:46</u>

وصندوق اخر للهبات والصدقات العامة يكون امره واسعا وبهذا يرعاك الله يحل هذا الاشكال عمليا كما ترى وهنا في المساجد امريكا الناس القائمون عليها يفرضون صندوقا للزكوات الواجبة واخر للصدقات والهبات العامة. وربما افعل ثالثا لعمارة المسجد. ربما افرضوا رابعا لحساب المقابر. يعنى في صناديق - 00:02:12

مخصصة فلا يجد الناس حيرة في بذل اموالهم وفي توجيهها حيث يشاء حيث يشاؤون فيوجهون لكل مصرف ما يناسبه وما وما يخصه بارك الله لكم في هذا العمل النبيل وقذف الله - <u>00:02:43</u>

المودة بينكم والهدى في قلوبكم انه ولي ذلك والقادر - <u>00:03:05</u>